


بركايل رضية

الدعوى الإستعجالية الإدارية
طبقا لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية



2015



الدعوى الإستعجالية الإدارية طبقاً لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

الفهرس

07 قائمة المختصرات

08..... مقدمة

الفصل الأول

النظام القانوني للدعوى الإستعجالية الإدارية طبقاً لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

13..... المبحث الأول: شروط الدعوى الإستعجالية الإدارية

13..... المطلب الأول: الشروط العامة للدعوى الإستعجالية الإدارية

13..... الفرع الأول: الشروط المتعلقة برفع الدعوى

13..... أولاً: الصفة

15..... ثانياً: المصلحة

17..... الفرع الثاني: الشروط المتعلقة بقواعد إختصاص القضاء الإداري

17..... أولاً: الإختصاص النوعي

19..... ثانياً: الإختصاص الإقليمي

22..... المطلب الثاني: الشروط الخاصة بالدعوى الإستعجالية الإدارية

22..... الفرع الأول: شرط الإستعجال

23..... أولاً: التعاريف الفقهية لشرط الإستعجال

25..... ثانياً: التعاريف القضائية لشرط الإستعجال

30..... الفرع الثاني: شرط عدم المساس بأصل الحق

31..... أولاً: التعاريف الفقهية لشرط عدم المساس بأصل الحق

32..... ثانياً: التعاريف القضائية لشرط عدم المساس بأصل الحق

38..... المبحث الثاني: إجراءات سير الدعوى الإستعجالية الإدارية

38..... المطلب الأول: إجراءات إصدار الأوامر الإستعجالية الإدارية

الدعوى الإستعجالية الإدارية طبقا لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

- الفرع الأول: إجراءات رفع الدعوى الإستعجالية الإدارية.....39
- أولاً: طرق رفع الدعوى الإستعجالية الإدارية.....39
- أ: رفع الدعوى الاستعجالية بموجب عريضة افتتاحية.....39
- ب: رفع الدعوى الاستعجالية من ساعة إلى ساعة.....40
- ج: رفع الدعوى الاستعجالية في إطار إصدار أمر على عريضة.....42
- ثانياً: خصائص إجراءات رفع الدعوى الإستعجالية.....43
- أ: إعفاء المدعي من شرط التظلم الإداري.....43
- ب: رفع دعوى في الموضوع.....44
- الفرع الثاني: إجراءات الفصل في الدعوى الإستعجالية الإدارية.....46
- أولاً: التحقيق في الدعوى الإستعجالية الإدارية.....46
- ثانياً: الحكم في الدعوى الإستعجالية الإدارية.....49
- أ: التشكيلة القضائية الفاصلة في الدعوى الإستعجالية الإدارية.....49
- ب: خصائص إجراءات الفصل في الدعوى الإستعجالية الإدارية.....50
- 1: الطابع الوجاهي الكتابي و الشفوي لإجراءات الفصل في الدعوى الإستعجالية الإدارية.....50
- 2: الفصل في الدعوى في أقرب الآجال.....52
- ج: حجية الأوامر الإستعجالية الإدارية.....53
- 1: حجية الأوامر الإستعجالية تجاه الخصوم و قاضي الاستعجال.....53
- 2: حجية الأوامر الإستعجالية تجاه الغير و قاضي الموضوع.....54
- المطلب الثاني: الإجراءات اللاحقة لصدور الأوامر الإستعجالية الإدارية.....55
- الفرع الأول: تنفيذ الأوامر الإستعجالية لإدارية.....55
- أولاً: التنفيذ المعجل للأوامر الإستعجالية لإدارية.....55
- أ: تنفيذ الأوامر الإستعجالية الإدارية بعد تبليغها كقاعدة عامة.....55

الدّعى الإستعجالية الإدارية طبقا لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

- ب: تنفيذ الأوامر الإستعجالية الإدارية بمجرد صدورها كإستثناء.....56
- ثانياً: العراقيل التي تواجه إجراءات تنفيذ الأوامر الإستعجالية الإدارية.....57
- أ: الإشكال في تنفيذ الأوامر الإستعجالية الإدارية.....58
- 1: المقصود بالإشكال في التنفيذ.....58
- 2: الجهة المختصة بالبتّ في إشكالات التنفيذ الوقتية.....60
- ب: عدم تنفيذ الإدارة للأوامر الإستعجالية الإدارية.....61
- الفرع الثاني: طرق الطعن في الأوامر الإستعجالية الإدارية.....63
- أولاً: مدى قابلية الأوامر الإستعجالية الإدارية لطعن بطرق العادية.....63
- أ: الإستئناف.....64
- 1: الأوامر الإستعجالية الإدارية القابلة للإستئناف.....64
- 2: الأوامر الاستعجالية الإدارية النهائية.....66
- 3: الأوامر الإستعجالية الإدارية التي لم يرد حكم إستئنافها.....67
- ب: المعارضة.....68
- ثانياً: مدى قابلية الأوامر الإستعجالية الإدارية لطعن بطرق غير العادية.....71
- أ: الطعن بالنقض.....71
- ب: اعتراض الغير الخارج عن الخصومة.....73
- ج: التماس إعادة النظر.....74

الفصل الثاني

مطلبه قاضي الإستعجال الإداري طبقاً لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

- 77.....المبحث الأول: سلطات قاضي الإستعجال الإداري في مادة وقف التنفيذ.....77
- 77.....المطلب الأول: وقف تنفيذ القرارات الإدارية.....77
- 78.....الفرع الأول: الطابع الإستثنائي لوقف تنفيذ القرارات الإدارية.....78
- 78.....أولاً: مبدأ الأثر غير موقوف للطعن ضد القرارات الإدارية.....78
- 80.....ثانياً: مبررات أعمال وقف تنفيذ القرارات الإدارية.....80
- 81.....أ: تفادي الظواهر السلبية لعمل الإدارة.....81
- 81.....ب: تفادي الظواهر السلبية لعمل القضاء.....81
- 82.....الفرع الثاني: حالات وقف تنفيذ القرارات الإدارية.....82
- 82.....أولاً: وقف تنفيذ القرارات الإدارية في حالة وجود شك جدي حول مشروعيتها.....82
- 82.....أ: وجوب إثارة شك جدي حول مشروعية القرار الإداري.....82
- 84.....ب: رفع دعوى في الموضوع.....84
- 84.....ثانياً: وقف تنفيذ القرارات الإدارية في حالات الإستعجال القصوى.....84
- 85.....أ: التعدي.....85
- 86.....1: تعريف التعدي.....86
- 87.....2: تحديد طبيعة الأعمال الإدارية التي تشكل حالة التعدي.....87
- 91.....ب: الإستيلاء.....91
- 91.....1: تعريف الإستيلاء.....91
- 93.....2: العناصر المكونة لحالة الإستيلاء.....93
- 95.....ج: الغلق الإداري.....95
- 97.....المطلب الثاني: وقف تنفيذ القرارات القضائية الإدارية.....97
- 97.....الفرع الأول: الطابع الإستثنائي لوقف تنفيذ القرارات القضائية الإدارية.....97

الدعوى الإستعجالية الإدارية طبقاً لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

- الفرع الثاني: حالات وقف تنفيذ القرارات القضائية الإدارية 99
- أولاً: وقف تنفيذ الأحكام الإدارية في حالة الخسارة المالية المؤكدة..... 99
- أ: رفع إستئناف ضد الحكم المراد وقف تنفيذه..... 100
- ب: طلب وقف التنفيذ بموجب عريضة..... 100
- ج: تجنب تعريض المستأنف لخسارة مالية مؤكدة..... 100
- ثانياً: وقف تنفيذ الأحكام الإدارية في حالة إلغاء قرار إداري لتجاوز السلطة..... 101
- ثالثاً: رفع وقف تنفيذ القرارات الإدارية المأمور به من طرف الحكمة الإدارية..... 103
- أ: رفع إستئناف أمام مجلس الدولة..... 103
- ب: طلب وقف التنفيذ بموجب عريضة 103
- ج: تجنب لإضرار بمصلحة عامة أو بحقوق المستأنف..... 104
- المبحث الثاني: سلطات قاضي الإستعجال الإداري بإتخاذ التدابير الإستعجالية..... 104
- المطلب الأول: التدابير الإستعجالية في حالة الإستعجال الفوري..... 104
- الفرع الأول: التدابير الضرورية للمحافظة على الحريات الأساسية..... 105
- أولاً: شروط الأمر بالتدابير الضرورية للمحافظة على الحريات الأساسية..... 105
- أ: وجود حالة الإستعجال..... 106
- ب: الإنتهاك الخطير و غير مشروع للحريات الأساسية..... 106
- 1: المقصود بالحريات الأساسية..... 106
- 2: طبيعة الإنتهاكات الماسة بالحريات الأساسية..... 108
- ج: إرتباط الإعتداء بممارسة الإدارة لسلطاتها..... 109
- د: رفع دعوى وقف تنفيذ القرار الإداري..... 109
- ثانياً: مظاهر التدابير الضرورية للمحافظة على الحريات الأساسية..... 109
- الفرع الثاني: التدابير الضرورية لمواجهة حالة الإستعجال القصوى..... 110
- أولاً: شروط الأمر بالتدابير الضرورية لمواجهة حالة الإستعجال القصوى..... 110

الدعوى الإستعجالية الإدارية طبقاً لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

- أ: وجود حالة الإستعجال القصوى.....111
- ب: عدم عرقلة تنفيذ أي قرار إداري.....111
- ج: الفصل بموجب أمر على عريضة.....112
- ثانياً: مظاهر التدابير الضرورية لمواجهة حالة الإستعجال القصوى.....112
- المطلب الثاني: التدابير الاستعجالية في حالات الإستعجال البسيط.....114
- الفرع الأول: التدابير الإستعجالية في المجالات العادية.....114
- أولاً: التدابير الإستعجالية في مجال بإثبات الحالة و التدابير التحقيق.....114
- أ: سلطات قاضي الإستعجال في مجال إثبات الحالة.....115
- 1: المقصود بإثبات حالة.....115
- 2: شروط الأمر بإثبات حالة.....116
- ب: سلطات قاضي الإستعجال في مجال التدابير التحقيقية.....117
- 1: شروط الأمر بالتدابير التحقيقية.....118
- 2: مظاهر التدابير التحقيقية.....119
- ثانياً: التدابير الإستعجالية في مجال التسبيق المالي.....120
- أ: الشروط الإلزامية لمنح التسبيق المالي.....121
- 1: رفع دعوى في الموضوع أمام المحكمة الإدارية.....121
- 2: عدم منازعة الدين بصفة جدية.....122
- ب: الشرط الإختياري لمنح التسبيق المالي.....123
- الفرع الثاني: التدابير الإستعجالية في المجالات الخاصة.....123
- أولاً: التدابير الإستعجالية في مجال إبرام العقود و الصفقات العمومية.....123
- أ: شروط الأمر بالتدابير الأستعجالية في مجال إبرام العقود و الصفقات العمومية.....124
- 1: الإخلال بالتزامات الإشهار أو المنافسة.....124

الدعوى الإستعجالية الإدارية طبقا لقانون الإجراءات المدنية و الإدارية

- 127.....2: إخطار المحكمة الإدارية بعريضة.
- 128.....ب:صلاحيات القاضي في مجال إبرام العقود و الصفقات العمومية.
- 129.....1: الأمر بتنفيذ الإلتزامات أو بتأجيل الإمضاء على العقد.
- 130.....2: الأمر بالغرامة التهديدية.
- 131.....ثانياً: التدابير الإستعجالية في المجال الجبائي.
- 132.....أ: رفع اليد في حالة الغلق الإداري المؤقت للمحل التجاري أو المهني.
- 133.....ب: وقف تنفيذ الحجز.
- 134.....ج: وقف تسديد الإشعار بدفع الضريبة.
- 136.....خاتمة.
- 141.....قائمة المراجع.
- 153.....الفهرس.
- 160الملخص.